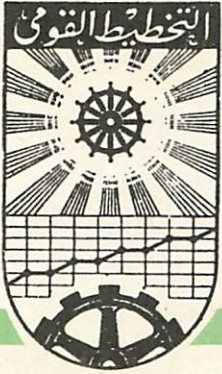


جمهورية مصر العربية



مَعْمَدُ التَّخْطِيطِ الْقَوْمِيّ

مذكرة خارجية رقم (١٥٨٩)

عمالة الأطفال وأنعكاساتها على

الأسرة المصرية

أعداد

أ.د. نادرة وهدان

أ. نبيلة غنيم

مايو ١٩٩٦

فهرس

الصفحة	الموضوع	رقم الصفحة
-	الفصل الأول : ظاهرة تشغيل الأطفال	٤
-	تمهيد	٥
-	المبحث الأول : مفهوم عمالة الأطفال	٥
-	المبحث الثاني : حجم المشكلة	٧
-	المبحث الثالث : التشريعات القانونية	١١
-	الخاصة بعمالة الأطفال	١١
-	الاتفاقيات الدولية وعمالة الطفل	١٢
-	الاعلان العالمى لحقوق الطفل	١٩
-	الفصل الثانى : أسباب ظاهرة عمالة الأطفال	٢٠
-	تمهيد :	٢٠
-	المبحث الأول : زيادة عدد الأسرة الواحدة والهجرة	٢٠
-	من الريف والبيئة الأسرية	٢٣
-	المبحث الثانى : الأسباب الاقتصادية	٢٨
-	المبحث الثالث : الأسباب التعليمية	٣٠
-	المبحث الرابع : أثر العمل على الطفل	٣٣
-	الفصل الثالث : الدراسة الميدانية	٣٦
-	الحالة رقم ١	٤٠
-	الحالة رقم ٢	٤٣
-	الحالة رقم ٣	٤٦
-	الحالة رقم ٤	٤٩
-	الحالة رقم ٥	٥٢
-	الحالة رقم ٦	

٥٥	الحالة رقم ٧	
٥٨	الحالة رقم ٨	
٦١	الحالة رقم ٩	
٦٥	الحالة رقم ١٠	
٦٩	جدولة محتوى مضمون دراسة الحالة وتحليلها	-
٧١	أولا : البيانات الأساسية عن الأطفال المشتغلين	-
٨١	ثانيا : الطفل ودوره فى الاعالة	-
٨٩	ثالثا : الطفل والعمل	-
١٠٨	رابعا : العلاقات الاجتماعية للطفل المشتغل	-
١١٨	خامسا : هوايات الطفل المشتغل والترويح عنه	-
١٢٦	سادسا : اشباع الحاجات الأساسية للطفل المشتغل	-
١٣٨	سابعا : عمر الطفل عند بداية اشتغاله	-
١٤١	ثامنا : لمحة انطباعية مجملة عن الطفل المشتغل	-
١٤٥	تاسعا : قالب نظرى - حالة افتراضية الأكثر شيوعا	-
١٤٨	عاشرا : خاتمة الدراسة الميدانية	-
١٥١	الفصل الرابع : معالجة ظاهرة عمالة الأطفال	-
١٥٢	المبحث الأول : نحو مستقبل أفضل لعمالة الأطفال	-
١٥٤	المبحث الثانى : برنامج لرعاية الأطفال العاملين	-
١٥٧	المبحث الثالث : معالجة جذور ظاهرة عمالة الأطفال	-
١٦٨	المبحث الرابع : التدريب المهنى	-
١٧٠	المبحث الخامس : حاجة الأسر للدعم	-
١٧٢	الخلاصة والتوصيات :	-
١٧٥	المراجع العربية	-
١٧٦	المراجع الأجنبية	-

عمالة الأطفال وإنعكاساتها على الأسرة المصرية

الطفولة هي عماد المستقبل . فأطفال اليوم هم رجال الغد ونسائه وهم أساس التنمية وركيزة التقدم في مجتمع الغد . وإذا تهاونا في حق شريحة ما من شرائح مجتمع اليوم فإن مجتمع الغد هو الذي سيعانى من نتائج هذا التهاون .

والأسرة هي النواة الرئيسية للمجتمع ولب هذه النواة هم الأطفال . وهم الذين سوف يتحملون مسؤولية هذا المجتمع في التريب العاجل .

وإذا كان المجتمع والأسرة معا يسمحون بعمل عدد لا يستهان به من الأطفال غير المعدين نفسيا أو بدنيا فإن أقل ما يمكن أن يقدم هذا المجتمع لهم هو سن القوانين لحمايتهم وللحد من إنحرافهم ولتحديد الأعمال التي يقومون بها .

ولاتقتصر ظاهرة عمالة الأطفال على مصر وحدها بل هي ظاهرة تسود العالم أجمع . لكنها أخذت شكلا مأساويا ومكثفا في دول العالم الثالث مما دعا المجتمع الدولي لمواجهة هذه المشكلة بالاتفاقيات تارة وبالندوات والتوصيات تارة أخرى والأبحاث والبرامج تارة ثالثة . وقد بلغت الاتفاقيات الدولية الخاصة بعمالة الأطفال خمسة عشر إتفاقية على مدى خمسين عاما تقريبا . إبتداء من عام ١٩١٩ وحتى عام ١٩٧٢ . في عام ١٩٧٢ حدوث الإتفاقية الدولية رقم ١٢٨ يصاحبها التوصية رقم ١٤٦ وحلت هذه الاتفاقية محل كافة الاتفاقيات الأخرى . وتنص هذه الاتفاقية على أن الحد الأدنى لسن بداية العمل هو خمسة عشر عاما . ولما تحفظت بعض وفود الدول على أن هذا السن غير واقعي في الدول النامية . ويفغل الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة في هذه الدول في هذا الوقت علاوة على أن بعض الدول تنهى تعليمها الإلجباري قبل هذا السن . فقد قبلت نفس هذه الاتفاقية إمكانية أن تحدد سن دخول العمل بأربعة عشر عاما بالنسبة للدول ذات الاقتصاد والتعليم غير المتطور بدرجة كافية . كما سمحت الاتفاقية أن تنص قوانين وتشريعات الدول الأعضاء على السماح للأطفال بالعمل في سن ١٢ سنة الى سن ١٥ سنة في الأعمال الخفيفة بشرط ألا تضر بصحتهم أو نموهم أو تؤثر على التحاقهم بالمدرسة

برامج تدريب (١)

وتهدف هذه الدراسة الى أولا : تحديد حجم المشكلة بالنسبة لمصر ، ثانيا : مدى إرتباط هذه الظاهرة بظاهرة التسرب من المدرسة ، ثالثا : التعرف على كافة التشريعات التى صدرت فى مصر لحماية هذه الشريحة من المجتمع ، رابعا : تحديد متطلبات هذه الفئة لصياغة بعض برامج الرعاية لها .

ولتحقيق الأهداف السابقة إعتمدت الدراسة على أسلوب المنهج وأسلوب دراسة العمالة التى ترصد لنا الصورة الواقعية لعينة البحث التى بلغت عشر حالات . ولايفوتنى أن أنوه بأن الصعوبات التى أحاطت بالبحث تكمن فى أن الدراسات التى تتناول هذا الموضوع مازالت فى أول الطريق ولايتعدى عددها عدد أصابع اليد الواحدة على مستوى جمهورية مصر العربية . ونأمل أن ينال الموضوع مزيد من إهتمام الباحثين وتكون الدراسة من أربع فصول .

الفصل الأول : ظاهرة تشغيل الأطفال ويتضمن ثلاث مباحث :
المبحث الأول : تناول مفهوم عمالة الأطفال وتضمن المبحث الثانى : حجم المشكلة ثم المبحث الثالث الذى تضمن كافة التشريعات القانونية الخاصة بعمالة الأطفال .
الفصل الثانى : أسباب ظاهرة عمالة الأطفال وتضمن أيضا أربع مباحث .
المبحث الأول : زيادة عدد أفراد الأسرة والهجرة من الريف الى الحضر والبيئة السرية والمبحث الثانى : الأسباب الاقتصادية والمبحث الثالث : الأسباب التعليمية (التسرب من التعليم) والمبحث الرابع أثر العمل على الطفل ، وقد خصص الفصل الثالث للدراسة الميدانية وتحليل بياناتها أما الفصل الرابع والأخير فقد تضمن خمس مباحث : المبحث الأول : نحو مستقبل افضل لعمالة الأطفال والمبحث الثانى برنامج لرعاية الأطفال العاملين والمبحث الثالث معالجة جذور ظاهرة عمالة الأطفال والمبحث الرابع التدريب المهنى والمبحث الخامس حاجة الأسر للدعم .

وأخيرا تأتى الخلاصة والتوصيات ثم المراجع العربية والأجنبية .

١ - الفصل الأول

ظاهرة تشغيل الأطفال

- ١ - ١ المبحث الأول : مفهوم عمالة الأطفال .
- ١ - ٢ المبحث الثاني : حجم المشكلة .
- ١ - ٣ المبحث الثالث : التشريعات القانونية الخاصة بعمالة الأطفال .

والاجتماعية فى صياغة شخصيته ويحدد مدى نجاحها وكفاءتها فى مدى صلاحية أفراد المجتمع وتوازنهم النفسى . ولعل أهم هذه المؤسسات هى المؤسسة التعليمية التى هى المدرسة والتى يتعلم فيها الفرد كل ما يدفعه الى الأمام ويحدد مساره الفعلى والبدنى والخلقى . وتقدم الدول هذه الخدمة لتوفير الظروف الطبيعية والمناسبة لتنمية ملكاته .

وقد تعرف الطفولة بعدد السنوات ولكن بعض المجتمعات قد تحدد اعتبارات مختلفة تميز بها مرحلتى الطفولة والبلوغ . ففى بعض المجتمعات لاتعتبر السن أساسا كافيا لتعريف الطفولة ، بل قد يمثل أداء بعض الطقوس الاجتماعية والمسؤوليات التقليدية متطلبات ضرورية لتعريف وضع الانسان كبالغ أو كطفل . وفى مجتمعات أخرى قد يبدأ دخول الطفل فى الحياة الإقتصادية والإجتماعية مبكرا . وقد يحدث تحوله من الطفولة الى النضوج بشكل ميسر وتدرجى بحيث يصبح معه من الصعب تحديد المراحل المختلفة للحياة بشكل واضح . ومن هنا لابد أن نعترف بأننا نتعامل مع مفهوم قد يعنى أشياء مختلفة فى مجتمعات مختلفة وفى مراحل زمنية مختلفة . والعمالة : تختلف الآراء أيضا فى تعريف لفظ العمالة خاصة بالنسبة للأطفال يساعدون أسرهم فى المنزل منذ الصغر كما يساعدونهم فى الحقول وفى الأنشطة التجارية الصغيرة . إلا أن مساعدة الطفل لأسرته إن ظلت فى إطارها المحدود كمساعدة يقدمها الطفل فى وقت الفراغ دون أن تضطره الى التخلّى عن التعليم لاتدخل فى إطار مانعنيه بعمالة الطفل .

من جهة أخرى نلاحظ أن تعريف "العمل" الذى يستخدم عادة فى مسح وتعدادات القوى العاملة ، يقوم على المشاركة فى القوى العاملة المأجورة بينما نلاحظ أن عمالة الطفل تقع أحيانا خارج هذا الإطار حيث قد يحصل الطفل على أجر عيى أو قد لا يحصل على الإطلاق .
عمالة الأطفال (١) إذن هى :

(١) علا مصطفى - الأطفال العاملون الحاضر والمستقبل - المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجناثية - المؤتمر الدولى السابع عشر للإحصاء والحسابات العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية - شعبة البحوث الاجتماعية - ابريل ١٩٩٢ ص ٤٠

أى نشاط يقوم به الطفل ويعد مساهمة فى الإنتاج ، أو يتيح للبالغين أوقات فراغ أو يسهل عمل الآخرين أو يحل محل عمل الآخرين . وبناء على ماسبق اخترنا الحديث عن الأطفال العالمين (٦ - ١٤) سواء كانوا عاملين بأجر أو بدون أجر ، لدى أسرهم أو لدى الغير - . فيكفى أن الاحصاءات المتاحة لاتعبر عن الواقع بشكل كامل حيث توجد حالات لاحصر لها من التهرب ، بسبب مشروعية عمالة الأطفال بالإضافة الى وجود عمالة موسمية كثيرا ما نقلت من الحضر .

١ - ٢ المبحث الثانى : حجم المشكلة :

كان الاطفال قبل الثورة الصناعية يشكلون نسبة كبيرة من العاملين فى مختلف القطاعات فهذا الوضع السىء الذى كان يعايشه هؤلاء الأطفال كانت فى نفس الوقت تجعل منهم مصدرا من المصادر الهامة فى زيادة دخل الأسرة . فلم يكن الأطفال فى ظل ذلك الوضع يشكلون عبء من حيث النفقات على حاجاتهم ونموهم بالمقارنة مع ماسوف يساهمون به فى دخل الأسرة ولأجل ذلك لم يكن الآباء يترددون فى إنجاب أكبر عدد ممكن من الأطفال غير أن تغير الظروف الاجتماعية والاقتصادية فى أوروبا بإزدياد الوعى وقيام الثورة الصناعية وهجرة كثير من سكان البوادي الى المدن وحلول الأسرة الصغيرة محل الأسرة الكبيرة عمل شيئا فشيئا على تغيير إتجاه المجتمع نحو الطفل بحيث لم يعد ينظر اليه بإعتباره أداة إستثمار إقتصادى . وبذلك بدأ الطفل ينسحب شيئا فشيئا من سوق العمل والتشغيل ومع الإضطرابات التى عرفتها بداية الثورة الصناعية مع مارافقتها من تنظيم دقيق لسوق العمل لأسباب إنسانية وتحت ضغط النقابات أصبح إستغلال الطفل شيئا فشيئا ممنوعا ومحظورا فى كل القطاعات وبتعميم إجبارية التعليم الأساسى فإن الطفل إنسحب نهائيا من سوق التشغيل إذ أن وجود الطفل فى المدرسة لم يعد يسمح له بالمساهمة فى الإنتاج ووافق هذا التغير فى وضع الطفل أن أصبح تعليمه والعناية به يتطلب نفقات ومجهودات مادية كبيرة وبخاصة فى الأسرة المتوسطة والغنية التى تطمح الى الوصول بأبنائها الى مستوى عال من التعليم فأصبحوا شديدى الحرص على تحديد الإنجاب (١) .

ولا يمكننا فى الواقع تحديد رقم إحصائى ندعى أنه الرقم الحقيقى لحجم عمالة الأطفال فى كافة دول العالم ، وذلك نظرا لعدم مشروعية عمالة الأطفال من ناحية ولتهريبهم من الحضر خوفا من المسؤولية . هذا بالإضافة الى أن المسؤولية وأرباب المهن يتكرون تماما وجود المشكلة . وبالتالي الكشف عن حجمها الطبيعى . لكننا نلجأ الى إحصاءات منظمة العمل الدولية التى قدرت منذ عدة سنوات لحصر عدد الأطفال الذين يعملون بشكل غير مستقر فى كافة أنحاء العالم . لقد قدرتهم المنظمة بنحو خمسين مليون طفل عامل . إلا أن هذا الرقم يراه البعض مقللا من حجم هؤلاء الأطفال وأن الرقم الحقيقى يبلغ مائة مليون طفل عامل . أو قد يصل الى ضعف هذا الرقم (١) . ويشير هذا الى ضخامة حجم هؤلاء الأطفال . ولكننا لا نستطيع أن نضع أيدينا على الرقم الحقيقى . وتشيع عمالة الطفل فى دول العالم النامى . حيث وصلت أحجام عمالة هؤلاء الأطفال فى بعض البلدان الأفريقية الى ٢٠٪ من مجموع الأطفال . ويشكلون ١٧٪ من القوى العاملة . (٢)

أما الطفل فى الدول النامية : فينظر اليه كمصدر للرزق إذ ما يزال إشتغال الأطفال حقيقة أساسية فى هذه الدول رغم كل المحاولات التى تمت للقضاء على هذا الوضع الإستغلالي للإنسانى للطفل . فالأطفال فى معظم هذه الدول ذات بنية إقتصادية زراعية يشكلون مساندة لا يستغنى عنها فى أعمال الحقل لقلة الإنتاج وعدم دخول الميكنة الى قطاع هام منه . فدور الطفل هذا دور منتج بسبب النظام الزراعى المتبع . هذا النظام الذى يسعى الى مضاعفة العملية الزراعية للحصول على إنتاج أوفر يغطى احتياجات الأسرة ويقدر تعدد الأيدي العاملة فى الأسرة بقدر ما يزداد هذا الإنتاج الزراعى الذى يساهم الأطفال فى معظم أعماله (الرعى - الحرث - الحصاد) أما فى المدن فإن الأطفال لا يشكلون نسبة هامة من السكان النشطين رغم تفضى البطالة فى صفوف الشباب فى سن العمل . ذلك أن معظم دول العالم الثالث بعيدة عن تعميم التعليم الأساسى لجميع أطفالها إذ أن ٤٠٪ من الأطفال الذين هم فى سن التعليم والتدريس الذين يحصلون على مقاعد بالمدرسة فى أفريقيا وحوالى ٥٠٪ الى ٦٠٪ فى آسيا وأمريكا اللاتينية وهذا يعنى أن حوالى النصف من أطفال هذه الدول يعيشون فى فراغ أو يلقى بهم فى سوق التشغيل ولعل هذا الوضع الاجتماعى والاقتصادى المتدن

يشكل بدون شك عرقلة أساسية فى طريق تطبيق القانون الذى يمنع إشتغال الأطفال إذ كثيرا مانجد أن الأطفال يختارون للعمل فى بعض المهن أو الحرف الصغيرة فى وقت لايجد فيه آباؤهم مكانا للعمل . ويزداد هذا الوضع تفاقمًا وحده فى الأسر الفقيرة التى يصبح فيها تعدد الأطفال المصدر الوحيد والأساسى لوقايتها من الجوع فيتعدد فيها الانجاب ويكثر بإعتبار الأطفال فى مثل هذه الحالة مصدر رزق، وما يعمل على تزكية هذا الوضع قلة الوعى فى أواسط هذه الطبقة الفقيرة والمحرومة مما يجعل نسبة الإنجاب مرتفعة جدا فى هذه الأوساط (١) .

وفى مصر : أكد تقرير المجلس القومى للسكان على واقع الأضغال المصريين الذين يمثلون ٤٥% من تعداد سكان مصر الى أن الأطفال اقل من ١٢ سنة يمثلون ٧% من حجم القوى العاملة أى أن ١,٥ مليون طفل يعملون دون السن القانونية ٥٢% منهم مصابون بالأنيميا و ١٢% لايلتحقون بالمدارس وبلغ عدد الأطفال الملتحقين بدور الحضانه ٤% من الأطفال فقط و ١٦% من الأطفال يولدون ناقصى الوزن لنقص الأغذية والتغذية وأن ٢٠% من الأطفال مصابون بأمراض الكبد نتيجة لرش المبيدات الحشرية .

وقد قدرت منظمة العمل الدولية عام ١٩٨٨ عدد الأطفال العاملين فى مصر أقل من ١٤ سنة بحوالى مليون ونصف مليون طفل (بالتحديد ١,٤٧٢,٦٠٠ مليون) يمثلون ٨,٢% من مجموع الأطفال فى هذه المرحلة العمرية (١) . وحسب مسح العمالة بالعينة لسنة ١٩٨٨ بلغ عدد الأطفال العاملين فى الفئة العمرية (٦ - ١٤ سنة) ١٢٠٩٠٠ طفل يمثلون ٧,٤% من مجموع العمالة فى مصر (٦ سنوات فأكثر حسب الجدول التالى :

-
- (١) أحمد أوزى - الطفل والمجتمع . سبق ذكره . ص ٢٤٦ .
(٢) انظر بشينه الديب - رسالة دكتوراه المرأة والطفولة - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - القاهرة ١٩٩٣ .

جدول رقم (١٠)

مجموع الأطفال العاملين (٦-١٤) ومجموع العاملين (٦ سنوات فأكثر)

ونسبة الأطفال العاملين الى مجموع العاملين فى السنوات

١٩٧٤ - ١٩٧٩ - ١٩٨٤ - ١٩٨٨

العدد بالآلاف			السنة
نسبة الأطفال العالمين الى مجموع العاملين	مجموع العاملين ٦ سنوات فأكثر	عدد الأطفال العاملين (٦-١٤)	
٨,٨ %	٩٤٦٩,٢	٨٢٧,٩	مسح العمالة بالعينه ١٩٧٤
١٠,٨ %	١٠٥١٢,٩	٨٩٤,٩	مسح العمالة بالعينه ١٩٧٩
١٠,٨ %	١٣٦٠٥,٢	١٤٧٢,٦	مسح العمالة بالعينه ١٩٨٤
٧,٦ %	١٧٢٦٨	١٢٠٩	مسح العمالة بالعينه ١٩٨٨
٤,٢ %	١١٧٢٥	٤٩٩,٧	تعداد ١٩٨٦

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامه والاحصاء مسح العمالة بالعينه لسنوات ٧٤

٧٩ - ٨٤ ١٩٨٨ التعداد العام للسكان والاسكان والمنشآت ١٩٨٦ .

١ - ٣ : المبحث الثالث : التشريعات القانونية الخاصة بعمالة الأطفال

لما تضمنت مشكلة عمالة الأطفال في كافة بلدان العالم والاستغلال الواقع عليهم وهم لا يملكون حتى حماية أنفسهم ودرء الضرر أمام سيطرة أصحاب الأعمال وإستغلالهم لهم . أمام هذه الظروف الصعبة التي يمر بها هؤلاء الصغار ونظرا لأن تشغيلهم في أعمال تضوق طاقاتهم يتزايد يوما بعد يوم لذا كان من الضروري وجود تنظيم قانوني ينظم هذه العلاقة بين صاحب العمل والمستخدمين لديه وبدأ بالفعل الإهتمام على المستوى الدولي بتنظيم القوانين .

- الاتفاقيات الدولية وعمالة الطفل :

عقب إنشاء منظمة العمل الدولية في عام ١٩١٩ توالى صدور عدة إتفاقيات دولية تنظم إستغلال صغار السن في الأنشطة المختلفة .

- صدرت أول إتفاقية برقم ٥ لسنة ١٩٢١ بتحديد سن تشغيل الأحداث في الأعمال الصناعية . مقررته تحريم تشغيلهم قبل سن الرابعة عشر في المنشآت الصناعية وبمقتضى الإتفاقية رقم ٥٩ لسنة ١٩٣٧ عدل سن الإستخدام الى الخامسة عشرة .

- وأوصت إتفاقية برقم ٩٠ لسنة ١٩٤٨ بألا تتجاوز مدة تشغيل الأطفال دون سن الثامنة عشرة سبع ساعات يوميا وحرمت تشغيلهم ليلا . كما تقرر وجوب فحص طبي للأحداث سن الثامنة عشرة قبل التحاقهم بالعمل للتعرف على ملاءمة أدايتهم . وتقرر ضرورة إعادة الفحص الطبي دوريا مرة كل سنة على الأقل (الإتفاقية رقم ٢٧ لسنة ١٩٥٠) وأعدت منظمة العمل الدولية إتفاقيات دولية مماثلة شملت مجالات الزراعة والأعمال غير الصناعية . والعمل في المناجم وفي المجال البحري .

ثم أجرت المنظمة تعديلات ولأغاية الاتفاقيات بمقتضى الاتفاقية رقم ١٢٨ لسنة ١٩٧٢ . مقررته رفع الحد الأدنى لسن تشغيل الأحداث في كافة الأنشطة

الاقتصادية الى سن الخامسة عشرة . وأجازت تخفيض السن الى الرابعة عشرة
فى الدول النامية . وحرمت تشغيل الأحداث الذين لم يتجاوزوا الثامنة عشرة
فى الأعمال التى تشكل خطورة على الصحة أو الأخلاق .

وقد اجازت للسلطات الوطنية تصاريح للأحداث فيما بين ١٢ - ١٥ سنة للقيام
بأعمال الخفيفه . بشرط ألا تحدث ضررا بصحتهم أو بنموهم الجسماني
والعقلي . وعلى ألا تؤدي الى عرقلة مواظبتهم على الدراسة . وأوصت المنظمة
برفع الحد الأدنى لتشغيل الأحداث الى ستة عشر عاما . وبأن تتخذ الدول
النامية الاجراءات الكفيلة بعدم تشغيل الأحداث قبل سن الخامسة عشر (١) .

الإعلان العالمى لحقوق الطفل : (٢)

تضمن الإعلان العالمى لحقوق الطفل الذى أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة
فى نوفمبر سنة ١٩٥٩ . المبدأ التالى :

- يجب أن يتمتع الطفل بالحماية من جميع صور الإهمال والقسوة والاستغلال .
ويحظر الاتجار به على أية صورة . ولايجوز إستخدام الطفل قبل بلوغه السن الأدنى
الملائم . ويحظر فى جميع الأحوال حمله على العمل أو تركه يعمل فى أية مهنة أو
صنعة تؤذى صحته أو تعليمه أو تعرقل نموه الجسمى أو العقلى أو الخلقى (المبدأ
التاسع من الاعلان) .

ويلاحظ أنه مع أن مصر لم توقع على الاتفاقيات التى أصدرتها منظمة العمل
الدولية فى شأن تنظيم سن تشغيل الصغار - فيما عدا الإعلان العالمى لحقوق الطفل
لعام ١٩٥٩ - الا أن تشريعات العمل المتعاقبة التى أصدرتها مصر قد تأثرت الى حد
كبير بأحكام الاتفاقيات آنفة الذكر . وقد سعت الى المواءمة بين توصياتها . وبين
خصوصيات المجتمع وظروفه . حتى إنتهت بالقانون المعمول به حاليا وهو القانون رقم
١٢٧ لسنة ١٩٨١ وفيما يلى أهم أحكامه :

(١) عادل عازر / ناهد رمزى - عمالة الأطفال فى مصر - المركز القومى للبحوث
الاجتماعية والجنائية ومنظمة الأمم المتحدة للأطفال (اليونيسيف) ١٩٩١ ص ٧ .

(٢) عادل عازر - ناهد رمزى - سبق ذكره - ص ٧ - ١٠ .